26 March 2012
Arabic
Original: English

هيئة نزع السلاح
الدورة الموضوعية لعام ٢٠١٢
نيويورك، ٢ – ٢٠ نيسان/أبريل ٢٠١٢
البند ٣ من جدول الأعمال المؤقت*

توصيات بشأن أداء هيئة نزع السلاح

ورقة عمل مقدمة من بولندا

يساورنا قلق بالغ إزاء حالة هيئة نزع السلاح التي لم تتمكن منذ عام ١٩٩٩ من تقديم أي توصيات موضوعية، كما كلفتها بذلك الدورة الاستثنائية الأولى للجمعية العامة المكرسة لنزع السلاح (١٩٧٨).

وإننا مصممون على تقدير مساهمة جادة للخروج عن المأزق المستمر في آلية نزع السلاح. وإننا ندعم جهود الأمين العام الرامية إلى تنشيط آلية نزع السلاح، كما أننا مستعدون إلى العمل مع جميع الدول لتحقيق المزيد من التقدم في هذا الصدد. وإننا على استعداد أيضا للانضمام للجهود الابتكارية الرامية إلى النهوض بقضية الحد من الأسلحة ونزع السلاح، والعمل بوجه خاص، على كفالة فعالية آلية نزع السلاح في مواجهة المشاغل الأمنية الحالية.

وإننا مصممون أيضا على إحداث سابقة يمكن أن تقوض طريقة اتخاذ القرارات المفضلة لدى هيئة نزع السلاح والهيئات المعنية بالحد من الأسلحة، أي طريقة توافق الآراء.

وتجدر ملاحظة أن طرق وأساليب تعزيز أداء هيئة نزع السلاح ما فتئت تطرح على الهيئة للنظر فيها في العديد من دوراتها. وإذا أخذنا في الاعتبار المأزق الحالي، فإننا نرى أن

* A/CN.10/L.67.

الرجاء إعادة استعمال الورق

التوصيات المعتمدة خلال هذه الدورات ينبغي أن تستخدم كأساس لتحديد طريقة عمل اللجنة خلال جولة الثلاث سنوات المقبلة.

١ - ملخص الرئيس

في الدورة الموضوعية لعام ١٩٩٩ (٧ - ٢٩ أيار/مايو ١٩٩٠، نيويورك) ناقشت هيئة نزع السلاح الطرق والأساليب اللازمة لتعزيز أدائها (*A/CN.10/137* المؤرخة ٢٧ نيسان/أبريل ١٩٩٠). وأكدت الهيئة من جديد الولاية الواردة في الوثيقة الختامية للدورة الاستثنائية للجمعية العامة (الهيئة التداولية التي تنظر في شتى المشاكل في مجال نزع السلاح وتقدم توصيات بشأنها إلى الجمعية العامة، ومن خلالها إلى مؤتمر نزع السلاح. ولا تدخر هيئة نزع السلاح جهدا من أجل أن يتم، قدر الإمكان، اعتماد القرارات المتعلقة بالمسائل الموضوعية بتوافق الآراء). ووفقا لقرار مسجل في الوثيقة *A/CN.10/137*، فإذا لم يتسن التوصل إلى اتفاق بشأن بند محدد في جدول الأعمال، ينبغي أن يتضمن تقرير هيئة نزع السلاح بيانا مشتركا أو ملخصا يُعِدّه الرئيس بتضمن الآراء والمواقف التي تعبر عنها مختلف الوفود، لا سيما فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال التي يتقرر تعليقها فترة من الزمن.

وإننا نرى أنه ينبغي أن يؤخذ هذا الخيار في الحسبان بجدية خلال الجولة ٢٠١٢-٢٠١٤ وذلك في حالة عدم التوصل إلى اتفاق على التوصيات على أساس توافق الآراء. وعلاوة على ذلك، يمكن أن يشكل ملخص الرئيس جزءا من الوثيقة الختامية لكل دورة بصرف النظر عن النتيجة النهائية. ومن شأن ذلك أن يعطي صورة أوضح عن المناقشات ويُحفظ في السجلات للاستفادة منه في المداولات في المستقبل.

٢ - التعامل مع خبراء نزع السلاح

وفقا لقرار الجمعية العامة ٩٨/٦١ المؤرخ ٦ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، ”تشجع اللجنة على أن تدعو، حسب الاقتضاء، خبراء في نزع السلاح، بمن فيهم خبراء معهد الأمم المتحدة لبحوث نزع السلاح، للاشتراك في المناقشات في جلساتها العامة“.

وإننا نرى أن التعامل مع مختلف خبراء نزع السلاح يوفر حافزا إيجابيا جديدا للمناقشات الجارية في دورات هيئة نزع السلاح. ومن شأن ذلك أن يشجع أيضا الدول على تبادل الآراء بشأن سياسات كل منها في مجال نزع السلاح. وسيكون التعامل على مستوى المواضيع أيضا للمحافظة على الطابع التداولي لهيئة نزع السلاح، تيسيرا للمناقشات المتعلقة بشأن المسائل المحددة في مجال نزع السلاح، مما يؤدي إلى تقديم توصيات عملية بشأن تلك المسائل. وينبغي أن يتضمن ملخص الرئيس مداولات تبادل الآراء كممارسات ثابتة.

٣ - فعالية الدورات التنظيمية

ورد في الفقرة (هـ) من المقرر ٤٩٢/٥٢ المؤرخ ١٩٩٨، ”ناشدت الجمعية العامة المجموعات الإقليمية تمكينها من إجراء انتخابات مبكرة لرؤساء الهيئات الفرعية، ويفضل أن يكون ذلك في الدورة التنظيمية للهيئة التي تعقد في الخريف، وذلك لتمكينها من إجراء مشاورات بين الدورات بشأن المواضيع ذات الصلة“. بيد أنه ورد في القرار ٩٨/٦١ بشأن تقرير هيئة نزع السلاح أنه ينبغي انتخاب رؤساء ونواب رؤساء الهيئة وأجهزتها الفرعية خلال دورة تنظيمية للهيئة، تعقد إن أمكن قبل بداية الدورة الموضوعية بثلاثة أشهر على الأقل.

وإننا نرحب باتباع هذه الممارسة خلال الدورة التنظيمية لعام ٢٠١٢ وبانتخاب جميع أعضاء مكتب اللجنة تقريبا في الدورة الموضوعية. وينبغي أيضا ألا ندخر جهدا في المستقبل من أجل كفالة انتخاب رؤساء الهيئات الفرعية خلال الدورة الموضوعية. وسيمكننا ذلك من إجراء مشاورات غير رسمية بشأن المواضيع ذات الصلة قبل بداية الدورة الموضوعية، كما يكفل ذلك فاعلية أداء هيئة نزع السلاح.